وذات الاجزا الغير المحصوره كقولنا هذا العدد اما اثنان او ثلاثة او اربعة او خمسة
او ستة وهلم جرا هذا في الحقيقة الموجبة واما السالبة الثلثة فكقولنا ليس اما ان
يكون زيدا اسود او كاتبا او ظالما او لو قلت او طويلا ايضا يكون ذات الاربعة
وعليه فقس واما مانعتا الجمع والخلو الموجبتان فكقولنا هذا الشي اما
ان يكون حجرا او شجرا او انسانا وكقولنا هذا اما ان يكون لا حجرا او لا شجرا او لا
انسانا واما سالبتاهما فكالمثال الثاني والمثال الاول مسلوبين وهذا
اعني تجويز كون المنفصلات ذات جزين فصاعدا ما نص عليه الشيخ فانه قال
في الاشارات ربما كان الانفصال الي جزين وربما كان الي اكثر وربما كان غير
داخل في الحصر وانه كلام ظاهري ولا يجوز تركيب الحقيقة الموجبة في التحقيق الا
من جزين لان التنافي في الصدق والكذب معتبر في مفهومها ولا يتحقق الا
في شيين ونقيضه والشي لا يكون له الا نقيض واحد وايضا لو تركب من ثلثة
اجزا وصدق الاول وكذب الثاني مثلا فالثالث ان كان صادقا لم يكن معاندا
للاول لاجتماعهما وان كان كاذبا لم يكن معاندا للثاني لارتفاعهما ثم قد يجاء
المنفصلات المنفرده في قالب واحد اخذا بزبدة المعنى وميلا الى الاختصار في اللفظ
فيظن الظاهري انها مركبة من ثلثة اجزا او اكثر كما في الامثلة المذكوره فان قولنا
العدد اما زايد او ناقص معناه انه اما زايد او ليس به والذي ليس بزايد اما ناقص
او مساو ففيه منفصلتان وعلى هذا البواقي وكذا مانعتا الجمع والخلو الموجبتان
فان اردت تحقيقه فكتب المطالع في شرح المطالع فان قلت فالشيخ والمصنف
في هذه المسئلة ظاهريان قلت لا لان صاحب هذا الشرح نقل عنه بانه لما عرف الشيخ
الحقيقة الموجبة بانها العناد بين طرفيها في الصدق والكذب اورد السوال بان الحقيقة
ذات الاجزا فان اي جزين منها ليس بينهما عناد في الصدق والكذب فلا يكون
التعريف جامعا فاجاب عنه بما حققناه من ذكر الصنع والمصنف تابع له فحاله كحاله
والحاصل

والحاصل ان كلا منهما محقق فيها وان كان كلا منهما مبنيا على الظاهر على انه لا يبعد
ان يراد هاهنا التنافي مطلقا لان التنافي بين كل جزين فيجوز تركيب المنفصلات
الموجبة من ثلثة اجزا فصاعدا من غير تاويل ثم لما فرغ من القضايا شرع في احكامها
وبين منها بعضها قال التناقض اي من احكام القضايا التناقض وهو
اختلاف القضيتين اي الحقيقيتين لا المجازيتين كاطراف الشرطيات
فبهذا يخرج اختلاف المفردين كالانسان واللاانسان والسما والارض وزيد وعمرو
ومعدوم ففيه وطرف المنفصلة الحقيقية الموجبة وقوله بالايجاب والسلب
اما تحقيق لمفهوم التناقض لانه انما يطلق على الاختلاف بهما وليس للاحتراز
عن الاختلاف بالحمل والشرط والخصوص والحصر والاهمال والعدول والتحصيل وغيرها
اذ يقع الاحتراز عنه بما في التعريف ومن هاهنا يحذف في بعضه واما للاحتراز
عنه والاستغنا عن هذا القول بما في التعريف بحيث لم يحتج ذكره لجواز ان
يجتمع في تعريف احد قيدان ثانيهما اعم اخراجا من الاول كما في هذا التعريف
فيخرج الاول مجموع منافيه والثاني بعض منافيه فلكل فايدة ولو ثانيا او يكون
الاعم لما حصل تلك الفايده ويحصل الزياده وقوله بحيث يقتضي اي تلك الاختلاف
لذاته ان يكون احديهما صادقه والاخري كاذبة يخرج الاختلاف بين احدهما اختلاف
لا يقتضي ذلك سوا كذبت القضيتان كقولنا كل حيوان انسان ولا شي من
الحيوان بانسان فانهما كليتان مختلفتان بالايجاب والسلب كاذبتان
او صادقتان كقولنا بعض الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان
فانهما جزئيتان كذلك صادقتان ويطرد هذا الكذب والصدق في كل ماده يكون
الموضوع فيها اعم من المحمول او اختلفتا في الصدق والكذب كقولنا بقراط طبيب
جالينوس ليس بطبيب وثانيهما اختلاف يقتضيه لكن لا لذاته بل بالواسطة
او بخصوص الماده فالاول كقولنا زيد انسان زيد ليس بناطق فان الاقتضا بواسطة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)